

EIN 12/2024

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم العالي
المدير العام

رقم الصادر: ٣١٦ / ٢٠٢٤

بيروت في: ٢٩ / ٢ / ٢٠٢٤

جانب جامعة العلوم والآداب اللبنانية،

الموضوع: مباشرة التدريس في برنامج بكالوريوس في علوم التمريض في كلية الآداب والعلوم.

المرجع: القرار رقم ١٦٢/م/٢٠٢٤ تاريخ ٢٢/٢/٢٠٢٤.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المذكورين اعلاه،

نودعكم ربطاً" نسخة عن القرار رقم ١٦٢/م/٢٠٢٤ تاريخ ٢٢/٢/٢٠٢٤ القاضي بالترخيص
لجامعة المعارف بالمباشرة بالتدريس في برنامج بكالوريوس في علوم التمريض في كلية الآداب والعلوم
للعام الجامعي ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

د.مازن الخطيب

مكلفاً متابعة شؤون إدارة
المديرية العامة للتعليم العالي

٥٥٤/٢/١٦٤
٥٥٤/٣١٦

قرار رقم ٥٥٤/٢/١٦٤
الترخيص بمباشرة التدريس في برنامج بكالوريوس في علوم التمريض
في كلية الآداب والعلوم في جامعة العلوم والآداب اللبنانية

إن وزير التربية والتعليم العالي،
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على القانون رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ (الأحكام العامة للتعليم العالي وتنظيم التعليم العالي الخاص)،
بناءً على المرسوم رقم ١١١١ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢١ (النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي)،
بناءً على المرسوم رقم ٢١٧٦ تاريخ ٢٠١٨/١/١٢ (المتعلق بالآليات الخاصة بالترخيص وبمنح الإذن بمباشرة
التدريس والاعتراف وتجديد الاعتراف بالشهادات في مؤسسات التعليم العالي الخاص)،
بناءً على المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥ (الشروط والمواصفات والمعايير المطلوبة للترخيص بإنشاء
مؤسسة خاصة للتعليم العالي أو باستحداث كلية أو معهد في مؤسسة قائمة)،
بناءً على المرسوم رقم ١٧٣٨ تاريخ ٢٠٠٩/٤/١٤ (الترخيص بإنشاء جامعة العلوم والآداب اللبنانية)،
بناءً على المرسوم رقم ٨٩٤٦ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ (الترخيص لجامعة العلوم والآداب اللبنانية باستحداث برنامج
بكالوريوس في علوم التمريض)،
بناءً على توصية مجلس التعليم العالي في الجلسة رقم ٢٠٢٣/٧ في الجلسة رقم ٢٠٢٣/١٢/١٤، المسندة إلى تقرير اللجنة
الفنية الأكاديمية في الجلسة رقم ٢٠٢٣/٢٤ تاريخ ٢٠٢٣/١١/١٠،
بناءً على كتاب الضمان النهائي من بنك بيبيلوس رقم 24OTH12007-325 بقيمة /١٥٣١٦٤/ دولار أميركي (فقط
مائة وثلاثة وخمسون ألف ومائة وأربعة وستون دولاراً أميركياً لا غير) تاريخ ٢٠٢٤/٢/٦،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُرخص لجامعة العلوم والآداب اللبنانية بمباشرة التدريس في برنامج بكالوريوس في علوم
التمريض في كلية الآداب والعلوم للعام الجامعي ٢٠٢٣-٢٠٢٤، مدة دراسته ثلاث سنوات
جامعية (١٠٢ رصيماً)، في المركز الرئيسي للجامعة في بيروت الغبيري - طريق المطار.

المادة الثانية: على الجامعة تقديم تقرير تنفيذي في شهر تموز من كل سنة يتضمن بياناً مفصلاً بسير
العمل الأكاديمي والإداري في البرنامج والاختصاص المذكورين أعلاه، وبخاصة المعلومات
المتعلقة بالطلاب وبالموارد البشرية والمادية وبالإجراءات/الترتيبات التنظيمية واللوجستية كافة،
وذلك عن كل سنة من السنوات التي باشرت فيها التدريس بشكل فعلي، على أن تشكل هذه
التقارير جزءاً لا يتجزأ من ملف الاعتراف، وعلى أن تبين ما اتخذ من إجراءات تنفيذية
انسجماً مع تقارير اللجان المتخصصة بالبرامج واللجنة الفنية الأكاديمية، من أجل تمكين
هذه اللجان من التحقق من إيفاء الجامعة بمضمون هذه التقارير، ليُصار على ضوء ذلك
البت في أمر استمرار العمل بهذا القرار أو إلغائه.

المادة الثالثة: يُنشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة. /.

MK وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي
طابق الأصل
آمال سلامه



بيروت، في: ٥٥٤/٢/١٦٤
صورة: طبق الأصل
رفاه زنگر